

الخلافة

[451] مسألة 358: مكة أفضل من المدينة. وبه قال الشافعي، وأهل مكة، وأهل العلم أجمع (1) إلا مالكا فإنه قال: المدينة أفضل من مكة. وبه قال أهل المدينة (2). دليلنا: إجماع الفرقة، فإنهم رَوَوْا أن صلاة في المسجد الحرام بعشرة آلاف صلاة (3)، وصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله بألف صلاة، فدل ذلك على أن مكة أفضل. وروى عن ابن عباس قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة التفت إليها فقال " أنت أحب البلاد إلى الله تعالى، وأنت أحب البلاد إلي، ولولا أن قومك أخرجوني منك لما خرجت " (4). وروى جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وآله قال: " صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا " (1) المجموع 7: 469 - 470، والمحلى 7: 279،

وفتح الملك المعبود 2: 237، وعمدة القاري 10: 235. (2) فتح الملك المعبود 2: 237، والمجموع 7: 470 و 8: 476، وعمدة القاري 10: 235 والمحلى 7: 279. (3) كذا في النسخ المعتمدة، وفي بعض النسخ المطبوعة عن بعض النسخ الخطية " ألف صلاة ". وعند ملاحظة المصادر الحديثية نجد أن أكثر الأحاديث تشير إلى أن الصلاة في المسجد الحرام تعدل بـ " مائة ألف صلاة " وفي بعضها تعدل " ألف صلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله " والذي تعدل الصلاة فيه ألف صلاة في غيره من المساجد. انظر الكافي 4: 526 حديث 5 و 6، والفقيه 1: 147 حديث 679، وما بعده، وثواب الأعمال: 50 حديث 1، والتهذيب 6: 31 حديث 58. (4) روى ابن ماجه في سننه 2: 1037 بسنده عن عبد الله بن عدي بن الحمراء قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته، واقف بالجزورة يقول: " والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلي، والله لو أني أخرجت ما خرجت " ونحوه في سنن الدارمي 2: 239.